

ورثت أرضًا منذ عشر سنين وأريدها للتجارة فهل على زكاة؟ -

الشيخ عبد الرحمن البراك (80021)

عبد الرحمن البراك

---

احسن الله اليكم. يقول السائل ورثت من ابي ارضا كان قد اعدها للتجارة. وانا انوي التجارة فيها وقد ملكتها عشرة سنين فهل عليها زكاة نعم عليها زكاة ما دمت انها للتجارة فعليك الزكاة تقومها - [00:00:01](#)

كل سنة عليه زكاة عشر سنين يعني بعض الائمة يقول انه لا بد ان يملكها بفعله لا تكون للتجارة الا اذا ملك بفعله اما اذا ملكها الارث فانه فان ملك الوارث لما امرك ليس بفعله - [00:00:31](#)

بل بحكم الشرع فهو تملك قهري او تملك قهري ان المال ينتقل الى الوارث بموجب المؤرخ الاحوط للسائل ان ان يزكي عن هذه السنين لانها مسألة خلاف وينبغي ان يأخذ المسلم بما هو الاتقى له والانجح له - [00:01:22](#) وابراً لذمته. نعم - [00:01:54](#)